

Distr.: General  
29 January 2008  
Arabic  
Original: English/French/  
Russian/Spanish

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية

معلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء  
الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية  
مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٢	٣-١ ..... مقدّمة - أولاً
٢	..... الردود الواردة من الدول الأعضاء - ثانياً
٢	..... الجمهورية التشيكية
٣	..... ألمانيا
٤	..... نيكاراغوا
٤	..... تركيا
٥	..... أوكرانيا
٥	..... تعليقات عامة - ثالثاً
٥	..... المغرب



## أولاً - مقدمة

- ١ - في دورتها السادسة والأربعين، عام ٢٠٠٧، اتفقت اللجنة الفرعية القانونية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، على إدراج البند المعنون "تبادل عام لآراء عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية"، ضمن إطار خطة عمل رباعية السنوات.<sup>(١)</sup> وبناء على ذلك، سوف تنظر اللجنة الفرعية أثناء دورتها السابعة والأربعين في عروض تقدمها الدول الأعضاء عن تشريعاتها الوطنية.
- ٢ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، دعا الأمين العام الحكومات إلى تقديم معلومات عن تشريعاتها الوطنية بحلول ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.
- ٣ - وقد أعدت الأمانة هذه الوثيقة استناداً إلى المعلومات الواردة بحلول ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ من الدول الأعضاء التالية: الجمهورية التشيكية وألمانيا والمغرب ونيكاراغوا وتركيا وأوكرانيا.

## ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء

### الجمهورية التشيكية

[الأصل: بالإنكليزية]

بما أن الجمهورية التشيكية ليس لديها حتى الآن أي قانون وطني يتعلق باستكشاف الفضاء واستخدامه في الأغراض السلمية، فلن يكون بوسع وفد الجمهورية التشيكية إلى دورة اللجنة الفرعية القانونية التي ستعقد في عام ٢٠٠٨ أن يقدم أي تقرير عن التشريعات الوطنية المتعلقة بالأنشطة الفضائية الحكومية و/أو غير الحكومية، والتي لا تحكمها في الوقت الحاضر إلا المبادئ والمعايير المنبثقة من المعاهدات الدولية التي انضمت إليها الجمهورية التشيكية. وسيجري بالتأكيد إبلاغ مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي بأي تغيير يحدث في هذا الشأن.

(1) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرة ٢١٩.

## ألمانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

- ١ - مع إطلاق الساتل TerraSAR-X (ساتل الرдар الفضائي العالمي الاستبانة، ذو القدرة على الرصد في كل أحوال الطقس وعلى مدار الساعة) في عام ٢٠٠٧، واعترّم إطلاق تشكيلة السواتل RapidEye (سواتل رصد بحري متعدد الأطياف ذات قدرة عالية على الرصد المتكرر) اضطلعت ألمانيا بدور قيادي في أوروبا في ميدان استشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل. ومن شأن إطلاق ساتلي TanDEM-EX و EnMAP في السنوات القادمة أن يؤكّد هذا الاتجاه. وقد اختارت ألمانيا نهج التشريعات الخاصة التي تركز على المسائل الأساسية المرتبطة بالأنشطة الفضائية، خصوصا في ميدان هام مثل الاستشعار عن بُعد.
- ٢ - وقد درجت ألمانيا على تسجيل الأجسام الفضائية في مُرفق السجل الوطني للمركبات الجوية (Luftfahrtrolle). وتعالج مسألة تسجيل المركبات الجوية في الفقرتين ٣ و ٤ من قانون الملاحة الجوية (Luftverkehrsgesetz) والفقرة ١٤ من قانون حركة المرور الجوية (Luftverkehrszulassungsordnung).
- ٣ - ويكفل قانون الاتصالات تجسيد الالتزامات الواقعة على عاتق ألمانيا، من خلال مشاركتها في حقوق استخدام الترددات الراديوية والرقع المدارية التي يصدرها الآتيو، في قانونها الوطني.
- ٤ - أما مسألة الأذون والتراخيص المطلوبة لتشغيل نظم الاستشعار عن بُعد بواسطة السواتل وتوزيع البيانات المتحصل عليها بهذه الوسائل فتعالج في "القانون الضامن للمصالح الأمنية لدى توزيع البيانات الساتلية العالية الاستبانة" (Satellitendatensicherheitsgesetz)، الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. تقدّم إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي في الوقت المناسب ترجمة لذلك القانون إلى الإنكليزية. وقد صيغ القانون بما يتوافق مع مسؤولية ألمانيا عن أنشطة الاستشعار عن بُعد بواسطة السواتل بمقتضى المادة السادسة من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى.
- ٥ - وتستند أحكام القانون التي تفرض على قطاع الفضاء ضوابط تنظيمية إلى أن ألمانيا، بصفتها دولة التسجيل، تحتفظ بالولاية والسيطرة على تلك الأجسام الفضائية وفقاً للمادة الثامنة من المعاهدة المذكورة أعلاه. ويراعى المبدأ الثاني عشر من المبادئ المتعلقة باستشعار

الأرض عن بُعد من الفضاء الخارجي،<sup>(٢)</sup> وكذلك اعتبارات السلم والأمن، من خلال التحقق من درجة الحساسية وإجراءات إصدار الأذون. والغرض الرئيسي لذلك القانون هو تناول النظم "الراقية" لاستشعار الأرض عن بُعد من الفضاء مع إرساء إجراءات محددة بوضوح وشفافة لتوزيع بيانات استشعار الأرض عن بُعد.

٦- ونتيجة لذلك، لا تندرج الصور الملتقطة من الجو ولا البيانات المستمدة من نظم السواتل الملاحية ضمن نطاق انطباق القانون. كما تُستبعد صراحة من نطاق انطباق القانون نظم سواتل استشعار الأرض عن بُعد المستخدمة في الأغراض العسكرية والاستخبارية.

## نيكاراغوا

[الأصل: بالإسبانية]

١- فيما يتعلق بتبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، لا يتضمن قانون الملاحة الفضائية المدنية (القانون رقم ٥٩٥) نصاً يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي من جانب معهد نيكاراغوا للملاحة الفضائية المدنية، لكن النهوض باستكشاف الفضاء الخارجي ودراسته واستخدامه لمنفعة جميع شعوب العالم هو أمر يهّمنا.

٢- ويقول معهد نيكاراغوا للملاحة الفضائية المدنية أن نيكاراغوا توافق على تطبيق معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، وفي المقام الأول فيما يخص تنفيذ النظم العالمية لسواتل الملاحة وتطويرها.

٣- إن نيكاراغوا عضو في الفريق الإقليمي للبحر الكاريبي وأمريكا الجنوبية المعني بالتخطيط والتنفيذ، الذي يتولى الترويج لاستحداث تلك النظم في المنطقة.

## تركيا

[الأصل: بالإنكليزية]

ينظّم الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي من خلال البرنامج الوطني للبحوث الفضائية، الذي أعد عملاً بقرار المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا ٩/٢٠٠٥ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، والاتفاق المبرم بين تركيا ووكالة الفضاء الأوروبية بشأن التعاون

(2) مرفق قرار الجمعية العامة ٦٥/٤١.

في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي دخل حيز النفاذ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

## أوكرانيا

[الأصل: بالروسية]

تنظّم تشريعات الفضاء الخارجي الوطنية الأوكرانية طائفة واسعة من العلاقات الناشئة في سياق أنشطة الفضاء الخارجي، بما في ذلك تولي الدولة تنظيم تلك الأنشطة ومراقبتها وتمويلها؛ وإعداد وتنفيذ تكنولوجيات الفضاء الخارجي والأمور المتعلقة بتصديرها واستيرادها؛ وإصدار الشهادات والتراخيص وشؤون التأمين؛ ومأمونية أنشطة الفضاء الخارجي. ومن الوثائق الأساسية في التشريعات الوطنية المتعلقة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه قانون الأنشطة الفضائية، الذي اعتمد في عام ١٩٩٦ والذي يرسى الأساس القانوني للأنشطة الفضائية المضطلع بها في أوكرانيا وتلك المضطلع بها خارج حدودها ولكن ضمن نطاق ولايتها القضائية. وقد أرسل نص ذلك القانون إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، ونُشر في موقع المكتب على الويب.

## ثالثاً - تعليقات عامة

### المغرب

[الأصل: بالفرنسية]

تود المغرب أولاً أن تستهل اللجنة الفرعية القانونية تبادلاً للآراء بشأن أسباب عدم وجود تشريعات وطنية في معظم الدول. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية، بغية مساعدتها على استحداث تشريعات بشأن الفضاء الخارجي.